

## أحكام القرآن

. @ 8 @ .

الثالث إذا حاضت الحامل نقص الولد فذلك غيظه وإذا لم تحض ثم فتلك على النقصان ؛ قاله مجاهد وسعيد بن جبير .

الرابع ما تغيض الأرحام فتلك لسته أشهر وما تزداد فتلك لعامين ؛ قالت عائشة .  
الخامس ما تزداد لثلاثة أعوام ؛ قاله الليث .

السادس ما تزداد إلى أربع سنين ؛ قاله الشافعي ومالك في إحدى روايته .  
السابع قال مالك في مشهور قوله إلى خمس سنين .

الثامن إلى ست سنين وسبع سنين ؛ قاله الزهري .

التاسع لا حد له ولو زاد على العشرة الأعوام وأكثر منها ؛ قاله مالك في الرواية الثالثة \$ المسألة الثالثة .

نقل بعض المتساهلين من المالكيين أن أكثر مدة الحمل تسعة أشهر وهذا ما لم ينطق به قط إلا هالكي وهم الطبائعيون الذين يزعمون أن مدبر الحمل في الرحم الكواكب السبعة تأخذه شهرا شهرا ويكون الشهر الرابع منها للشمس ولذلك يتحرك ويضطرب وإذا كمل التداول في السبعة الأشهر بين السبعة الكواكب عاد في الشهر الثامن إلى زحل فيبقله ببرده فيا ليتني تمكنت من مناظرتهم أو مقاتلتهم .

ما بال المرجع بعد تمام الدور يكون إلى زحل دون غيره ؟ [ أخبركم ] بهذا [ أم على ] تفترون ؟ وإذا جاز أن يعود إلى اثنين منها لم لا يجوز أن يعود التدبير إلى ثلاث أو أربع أو يعود إلى جميعها مرتين أو ثلاث ؟ ما هذا التحكم بالظنون الباطلة